

لجنة العمل المشتركة للحلاقة وتصفيف الشعر

التطبيق

تتطبق أحكام قانون العمالة هذه على العاملين في مجال الحلاقة وتصفيف الشعر في المناطق المعروفة بإسم المحافظة ومحافظة بوروه التابعة لدبلن ، محافظة بوروه التابعة لدن ليري ومحافظة براى الحضرية الذين لهم صلة شاملة أو رئيسية بالحلاقة وتصفيف الشعر بما في ذلك الأعمال المتفق عليها أو الإضافية. يتضمن ذلك الحلاق ومصفف الشعر ، تلميذ الحرفة ، عامل التجميل ومعلم الأضاfer (المانيكور). راجع [See ERO](#) للحصول على تعريفات مفصلة لكل الأصناف المذكورة.

الأجور

الراتب الأدنى

كل الحلاقين ومصفي الشعر (باستثناء تلميذ الحرفة) لهم الحق في الحصول على معدل راتب أساسي إضافة إلى عمولة على مقدار الدخل. تختلف معدلات الراتب الأدنى الأسبوعي بناءً على نوع العمل. يجب على صاحب العمل الإحتفاظ بسجل يتضمن دخل كل عامل وتزويد كل عامل بهذا السجل لتمكينه من التحقق من مقدار العمولة المستحقة له لكل أسبوع. هناك قواعد إضافية بخصوص التدريب الحرفي وغيرها من الوظائف الأخرى ذات العلاقة. راجع [See ERO](#) لمزيد من التفاصيل.

شروط توظيف العمالة

ساعات العمل

يبلغ عدد ساعات العمل الأسبوعية 39 ساعة. عدد ساعات العمل اليومية الإعتيادية 8 ساعة لأي يوم.

فترات الراحة

بالنسبة للعاملين الذين تبدأ ساعات عملهم من 11:30 صباحاً حتى 2:30 عصرًا ، فلهم الحق في الحصول على ساعة استراحة على الأقل بعد 6 ساعات عمل ، طبقاً لشروط [S.I.o.N. 57/1998](#) من تنظيم قانون أوقات العمل (فترات الإستراحة في وظائف عاملي المحلات) التي تنص على أن يعملوا فترة 6 ساعات أو أكثر لصالح صاحب العمل.

الإجازات

استحقاقات الإجازة السنوية يجب أن تكون مطابقة لما هو مذكور في تنظيم قانون أوقات العمل [Working Time Act](#) لعام 1997.

نظام دفع أيام المرض

لكل العاملين الذين أنهموا فترة 6 أشهر عمل في صالون الحلاقة وتصفيف الشعر الحق في الإفادة من نظام دفع أيام المرض المساهم له. راجع ERO للحصول على مزيد من التفاصيل.

الأمر الأخرى الشتى

تشتري أحكام قانون العمالة على ظروف مفصلة بخصوص تدريب الحرفة ، مدفوعات ساعات العمل الإضافية ، التأهيل للحصول على مدفوعات الخدمة وإجازة العمل لأسباب عاطفية . راجع [REA for more details](#)